

# هل تجب علي اجابة الدعوة اذا كانت من الشخص البعيد | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الدعوة قد تكون من ولي المرأة او من اخيها او من احد اقاربها فماذا تكون الدعوة واجبة لا علاقة بالدعوة ان تكون من الولي او من غير الولي فان الاخ والنبى صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

قال اذا دعي احدكم فليجب مجرد ان تصل الى الدعوة من صاحب الشأن الدعوة للعائلة الفلانية ويدعوك الى ذلك جار هذا. فلا تجب حيلة الدعوة لان هذا ليس مسؤولا عن - [00:00:34](#)

الدعوة القيم مثل ولي المرأة او اخوها او خاله او عمها ما عنده صلاحيات بالدعوة فانت تجيبها الذي دعاك ليس المقصود ماذا يرتبط هذا الرجل. اما الاخر ليس من حق الدعوة - [00:00:56](#)

يا زلمة حقي الدعوة. لكن لو فوض وقيل له من فضلك تدعو فلانا تدعو فلانا يكون مقام من دعاك من صاحب القرار مسألة البطاقات الان موجودة اليوم اجابتها بمنزلة الفقهاء يقولون دعوة الجفاء لا تجب - [00:01:12](#)

انا اقول لكم مثلا الان انتم معزومون عندي وملعون عندي هذا اليوم هل سمعنا الفقهاء جماهير العلماء لا يرونه واجبا انك لم تخصص شخصا بعينه فاهلا في ومن لم يأتي حفظه الله اينما كان - [00:01:40](#)

فلا تقصد لم تقصر رجلا بعينه هذه تنزل هذه البطاقات منزلة الجفنة لانه دفع تحت الباب احيانا تجده تحت الباب عن طريق النساء عن طريق الجار. في سيارتك فاذا كانت على هذا الوجه فالصواب انها تجب اجابتها - [00:02:03](#)

اما اذا اتى اليك ودفع لك البطاقة ودعاة فهل على الصحيح تجب الدعوة وقد حكى غير واحد من العلماء الاجماع على الوجوب في هذه الصورة لانه اكلمك بغض النظر اعطاك بطاقة ولم يعطيك بطاقة. وقد حدثك ودعاك - [00:02:30](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فليجب وسواء كان عرسا او غيره ما لم يمنع من ذلك مانع. من شغل او ارتباط بموعد او سفر او مرض او جد منكر مانع - [00:02:50](#)

او حضور درس يمنعك من اجابة الدعوة او غير ذلك. قد يكون حينئذ معذورا ولا يجب عليك الاجابة - [00:03:06](#)